يصنع فيها شرابٌ من العسل يقال له: البتع، وشرابٌ من الشعير يقال له: المزر. فقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «كلّ ُ مسكر حرامٌ»[1161]. 4564 ـ أنس قال: سمعت من رسول ا (صلى ا عليه وآله) حديثاً لايحدّثكم به غيري، قال: «من أشراط الساعة أن يظهر الجهل، ويقلّ العلم، ويظهر الزنا، وتشرب الخمر...»[1162]. 4565 ـ ابن عبّاس عن رسول ا (صلى ا عليه وآله): «الخمر أمّ الفواحش والكبائر، ومن شربها وقع على أُمّه وخالته وعمّته»[1163]. 4566 ـ ابن عمر عن رسول ا (صلى ا عليه وآله): «الخمر أمّ الخبائث، فمن شربها لم تقبل صلاته أربعين يوماً، فإن مات وهي في بطنه مات ميتةً جاهليةً»[1164]. 4567 ـ جابر: أنّه قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «من كان يؤمن با واليوم الآخر فلايقعد على مائدة يشرب عليها الخمر»[1165]. 4568 ـ جابر بن عبدا أنّه قال: إنّ رجلاً قدم من جيشان ـ وجيشان من اليمن ـ فسأل النبيّ (صلى ا عليه وآله) عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له: المزر، فقال النبيّ (صلى ا عليه وآله): «أو مسكرٌ هو؟» قال: نعم، قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «كلّ مسكر حرامٌ، إنّ على ا عزّ وجلّ عهداً، لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال»، قالوا: يا رسول ا، وما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار»[1166]. 4569 ـ أبو هريرة أنّه قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «من زنى وشرب الخمر، نزع ا منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه»[1167].